"شَبَحُ" الدستورية في العالم العربي

شبلي ملاط

يقترن اطار المستقبل الدستوري بجهود جماعية وشخصية تلتقي بموضوعه عند ثلاثة مفترقات:

المفترق الاول محاولة انهاء دراسة امتدت على عقدين عنوانها "القانون في الشرق الاوسط"، وفي خاتمة هذه البحث تساؤلات عن عملنا كقانونيين – قضاة، محامين، مدرسين – ومعنى "حكم القانون" (كما ترجم كمال جنبلاط منذ اكثر من نصف قرن عبارة Rule of Law الشهيرة للعالم الدستوري البريطاني Dicey) في يومياتنا وآفاقنا.

المفترق الثاني يتجاوب مع موجة تاريخية لكل منا الاحساس بأنها عارمة، وبأننا نائهون فيها: من مجازر الحادي عشر من ايلول الى اهوال فلسطين على امتداد ثلاث سنوات متواصلة، الى مستقبل عراقي محفوف بالتساؤلات والمخاوف. والجهد الفكري الذي يرافق هذه الموجة يمتد من البحث في تعدي ما يسمى "الحرب ضد الارهاب" على جل مقومات حكم القانون الدولي، الى استعمال وقائي للعنف في النظرة الاستراتيجية الاميركية المستحدثة، الى حبس المتهم في جزيرة نائية الى اجل غير مسمى ومن دون اي رقيب قضائي، الى مصير حكم القانون الدولي المعهود – حتى في تجلياته العرجاء التي عرفها العالم منذ الحرب العالمية الثانية. وتمتد هذه الموجة القلقة من التساؤلات الى الصيغ الدستورية المتعلقة بمستقبل فلسطين – اسرائيل، وكل منها له جداره الخاص، وتشمل طبعا موضوع العراق ودستوره الجديد: تساؤلات حاولنا الاجابة عنها في دراسة اتخذت شكلا لها جوابا على زملائنا في اميركا في خطابهم المفتوح الينا "عما يجاهدون لأجله"، لا بد من طرحها في اوسع المحافل المتاحة.

والمفترق الثالث هو الجو الاوروبي الخاص الذي نرتبط به عبر الآفاق الجديدة المقبلة على جوار عالمنا العربي، وزوال العلاقات القديمة شيئا فشيئا لتصبح أمام امة اوروبية لها دستورها المنجز في السنة المقبلة، وعضوية ما يقارب ثلاثين دولة بما فيها تركيا خلال عقد او اثنين. واذا كانت هذه الظاهرة بادية لبعضنا في اقصى المغرب العربي منذ حين، الا ان محاذاة الحدود السورية والايرانية والتركية للقارة الاوروبية الدستورية الجديدة تحتم تساؤلات من نوع خاص لا بد لها من ان تطفى على بعض اهتماماتنا.

ومن هذه المفترقات الثلاثة تنحدر تداعيات قد يكون مفيدا ادراج بعضها:

– السؤال الاول متعلق بعملنا كقانونيين ومعنى القوانين الدستورية فيه: باتت نظرتي الى حكم القانون في بلادنا قاتمة، لا سيما بمرافقة تجلياته في ما يعرف بالمراجعة الدستورية على النمط الاميركي والفرنسي، والتي رأيناها في صعود لافت على امتداد العقود الثلاثة الماضية، لا سيما في ايران وفي مصر عبر المحكمة الدستورية العليا، كما في لبنان واليمن والكويت والامارات في اشكال متشابهة. والنتيجة هي عدم ارتفاع هذه المحاكم العليا على اختلاف انواعها الى الدور المرتجى، الحافظ، والحامي، للحقوق الاساسية التي تعترف بها الدساتير قاطبة على الورق، بل ان السلطة التنفيذية نجحت في جعل المحاكم اما قاصرة عن اداء اهم ما هو مطلوب منها، وفي بعض الاحيان، كما في ايران ولبنان، حولتها اداة قسرية اضافية بين ايديها.

هذا العجز قد نختلف في اهميته وعمقه، لكنه لا بد من زاويتي الدراسية الخاصة ان الحظه، فنتساءل معا ما هو الملاذ الممكن للقانوني اذا كانت اسمى المراجع التي يتوق الى رؤيتها في الصدارة عاجزة عن تلبية مطلبه الانساني الاساسي، كما مطلب رواده (في حال القاضي) وموكّليه (في حال المحامي وتلامذته (في حال المدرّس).

السؤال اذا عن دور المراجعة الدستورية وعجزها عن ادائه.

يقترن بهذا سؤال آخر رأيناه في لبنان مرتين في العقد الاول من الجمهورية الثانية، ورأيناه في تونس السنة الماضية تكرارا، وفي مصر وسوريا واليمن... وفي سائر البلدان بأشكال مختلفة: وهي تعديل الدستور في عملية يغيب عنها اي نقاش جدي، من اجل تكريس واقع في السلطة التنفيذية يمنع التداول على السلطة او يكرس شخصا فيها، فيغدو الدستور بأسره مطواعا لهذا الشخص. هذه الظاهرة تشكل صعوبة مميزة للتوصل الى احترام العملية القانونية في مجتمعاتنا، ولا بد من الالتفاتة الى التجربة المغربية المغايرة لاستقاء بعض ميزاتها مفتاحا لسائر الاقطاب في فسيح عالمنا العربي.

– وفي المفترق الثاني اسئلة ايضا خاصة بكل من مواضيعه الثلاثة الاساسية:

فالموجة العاتية التي تطفى على محيطنا تخص اولا الدستور وحكم القانون في مجاله الاوسع، اي الارتباط بالمعاهدات الدولية الاساسية، لا سيما منها شرعة حقوق الانسان العالمية وتوابعها على امتداد نصف قرن.

وتخص ثانيا وثالثا المستقبل الدستوري في فلسطين والعراق، وكلاهما ملحّ. وهنا، وفي عبارة مختصرة الى حد الاختزال، لا بد من التطرق الى موضوع الفيديرالية كالشكل الاسمى والاغنى للتجارب الدستورية العالمية في موضوع مشاركة الاقليات والاقاليم، والفيديرالية مبدأ لا يزال غائبا عن جل التجارب العربية والشرق الاوسطية باستثناء دولة الامارات العربية المتحدة، وهذا استثناء له ايضا مغزاه ودلالاته الخاصة.

وهذه العبارة المختصرة بالفيديرالية هي ايضا مدخلنا الى المفترق الثالث، وهو جوار اوروبي فيديرالي جديد. لقد درجنا – شئنا ام ابينا – على التعريج الى الغرب في دساتيرنا وتجاربنا الدستورية في المراجعة القضائية عليها متى استُحدثت. اما الفكر الاكثر تقدما في هذا المجال، فهو الذي نجده متداولا في تلك الندوة الدستورية العارمة لوضع ميثاق جديد شامل للقارة الاوروبية، والتي تتطور وتفتني كل يوم امام اعيننا.

والسؤال هنا عن مدى اهمية التجربة الاوروبية – كما الانماط المقارنة الاخرى، واخص بالذكر النمط التركي، والايراني والاسرائيلي، بالنسبة الى التجربة الدستورية العربية، في كتابة دساتيرنا واصلاحها، كما في المراجعات القضائية التي لا بد لنا من فتحها امام المواطن ليكتمل معنى الدستور لديه: فالحقوق الدستورية، خلافا للحقوق الاخرى من ادارية وعقارية ومدنية وتجارية، هذه الحقوق ملازمة للمواطن كظله.

ثلاثة مفترقات خاصة اذا، ارجو المعذرة عن التبسيط المبالغ فيها، لرسم الاطارات المتاحة امام مستقبلنا الدستوري:

١– حكم القانون والمراجعة الدستورية في ظل تجربة متردية يخضع فيها الدستور للحاكم وليس الحاكم للدستور.

٢– حكم القانون في تداعيات عالم "جديد"، والتساؤلات الفيديرالية الملمة به في فلسطين والعراق.

٣– شبح اوروبا الدستوري والسؤال الجديد: بمن وبماذا نقارن تجربتنا الدستورية؟

محام واستاذ كرسي جان مونيه في القانون الاوروبي في جامعة القديس يوسف – قدّم هذا النص في الندوة عن الدساتير العربية التي نظمها "المركز اللبناني للدراسات" في بيروت ١١ – ١٢ كانون الاول ٢٠٠٢